وقوله .

(فهذا أوان العرض . . ..) .

وغير ذلك .

فإن قال قائل فإذا كان الأمر كذلك فهلا حركوا التنوين في يومئذ وأوان لسكونه وسكون الذال والنون قبله ولم حركوهما لذلك دونه .

فالجواب أنهم لو فعلوا ذلك لوجب أن يقولوا إذن فيشبه التنوين الزائد النون الأصلية وقد تقدم القول في هذا وأيضا فلو فعلوا ذلك في إذ لما أمكنهم أن يفعلوه في أوان لأنهم لو آثروا إسكان النون لما قدروا على ذلك لأن الألف قبلها ساكنة فكان يلزمهم من ذلك أن يكسروا النون